

Distr.
GENERAL

S/1997/33
14 January 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ موجهة الى
رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا

يشرفني أن أحيل طيا تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا، الذي اعتمده اللجنة في إطار إجراء "عدم الاعتراض" يوم ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ والذي يقدم وفقا لمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/234).

(توقيع) نبيل العربي

رئيس

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا

بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة

في أنغولا

المرفق

تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٦٨٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا

أولاً - مقدمة

- ١ - يغطي هذا التقرير المقدم من لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٦٨٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا الفترة من ١ كانون الثاني/يناير الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.
- ٢ - وقد سبق تقديم تقرير الى مجلس الأمن في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ (S/1996/37) يغطي أنشطة اللجنة منذ إنشائها في عام ١٩٩٣ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

ثانياً - موجز لأنشطة اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير

- ٣ - قامت اللجنة، في جلستها التاسعة المعقودة في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، بانتخاب أعضاء مكتبها لعام ١٩٩٦ المكون من السيد نبيل العربي (مصر) رئيساً، ووفدي اندونيسيا وهندوراس نائبين للرئيس. وعقدت اللجنة جلسيتين في عام ١٩٩٦.
- ٤ - ونظرت اللجنة في حالة انتهاك مزعوم للحظر المفروض على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا).

ثالثاً - الإجراءات التي اتخذها مجلس الأمن

- ٥ - أكد مجلس الأمن من جديد، في الفقرة ١٩ من قراره ١٠٤٥ (١٩٩٦) المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٩٦، التزام الدول كافة بتنفيذ أحكام الفقرة ١٩ من القرار ٦٨٤ (١٩٩٣) تنفيذاً تاماً.
- ٦ - وأعاد مجلس الأمن، في الفقرة ١٩ من قراره ١٠٥٥ (١٩٩٦) المؤرخ ٨ أيار/مايو ١٩٩٦، تأكيد التزام جميع الدول بالتنفيذ التام لأحكام الفقرة ١٩ من القرار ٦٨٤ (١٩٩٣) وكرر تأكيد أن الاستمرار في حيازة الأسلحة مخالف للفقرة ١٢ من القرار ٩٧٦ (١٩٩٥) المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٩٥ ويقوض الثقة في عملية السلام.

٧ - وأعاد مجلس الأمن، في الفقرة ١٨ من قراره ١٠٦٤ (١٩٩٦) المؤرخ ١١ تموز/يوليه ١٩٩٦، تأكيد التزام جميع الدول بالتنفيذ التام لأحكام الفقرة ١٩ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣) ولاحظ مع القلق أن عدم قيام الدول بذلك، ولا سيما الدول المجاورة لأنغولا، لا يتماشى مع عملية السلام ويقوض الانتعاش الاقتصادي. وفي الفقرة ١٩ من القرار، كرر المجلس تأكيد أن مواصلة اقتناء الأسلحة يخالف الفقرة ١٢ من القرار ٩٧٦ (١٩٩٥) ومن شأنه أن يقوض الثقة في عملية السلام.

٨ - وأعرب مجلس الأمن، في الفقرة ١٣ من قراره ١٠٧٥ (١٩٩٦) المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ عن استعداده للنظر في فرض تدابير، من ضمنها التدابير المحددة في الفقرة ٢٦ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣) ما لم يقدم الأمين العام قبل ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ تقريراً يفيد فيه بأن يونيتا أحرز تقدماً جوهرياً حقيقياً في الوفاء بالمهام المنوطة به في "وثيقة الوساطة" التي أعدها الممثل الخاص للأمين العام بالتشاور مع الدول المراقبة وفي التزاماته المقررة بموجب بروتوكول لوساكا. وفي الفقرة ١٦ من القرار كرر المجلس الإعراب عن قلقه إزاء حيازة الأسلحة خلافاً لما نصت عليه الفقرة ١٢ من القرار ٩٧٦ (١٩٩٥)، الأمر الذي يقوض الثقة في عملية إحلال السلام. وفي الفقرة ١٧ أعاد المجلس تأكيد التزام جميع الدول بالتنفيذ الكامل لأحكام الفقرة ١٩ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣) وطلب من جميع الدول أن تتخذ الإجراءات اللازمة للتنفيذ الفعّال والصارم لأحكام الفقرات ١٩ إلى ٢٥ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣). وأعرب عن بالغ قلقه إذ أن عدم قيام الدول بذلك، ولا سيما الدول المجاورة لأنغولا، لا يتفق مع عملية السلام ويقوض الانتعاش الاقتصادي.

٩ - وأعاد مجلس الأمن، في الفقرة ١٤ من قراره ١٠٨٧ (١٩٩٦) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، الإعراب عن قلقه إزاء حيازة الأسلحة، خلافاً لما نصت عليه الفقرة ١٢ من القرار ٩٧٦ (١٩٩٥)، بينما عملية السلام تسير قدماً. وفي الفقرة ١٥ من القرار أعاد المجلس تأكيد التزام جميع الدول بأن تنفذ تنفيذاً تاماً أحكام الفقرة ١٩ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣)، وطلب من الدول كافة أن تتخذ الإجراءات الضرورية لتنفيذ أحكام الفقرة ١٩ إلى ٢٥ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣)، بكل همّة ودقة. وأعرب عن قلقه العميق لأن عدم قيام الدول بذلك، لا سيما الدول المجاورة لأنغولا، لا يتفق وعملية السلام ويقوض الانتعاش الاقتصادي.

رابعاً - ملاحظات

١٠ - تكرر للجنة الإعراب عن استعدادها للعمل، وفقاً لولايتها، على تعزيز تنفيذ التدابير الإلزامية مسهمة بذلك في نجاح عملية السلام.
